

ويتشرف وزير الصناعة والبتترول والثروة المعدنية بعرض مشروع القرار المرفق .

رجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره
وزير الصناعة والبتترول والثروة المعدنية

دكتور : يحيى الملا

كشف

باسم الملاك الظاهرين للأرض اللازمة للهيئة العامة للتصنيع
مشروع جودة الإنتاج الصناعي بالمطرية وذلك لاستصدار
قرار متفئة عامة

٢١ قيراطا و ٨ أسهم ملك حسن محمد رضوان وآخرين ناحية المطرية

بموضوع اثمانية عشر رقم القطعة ضمن ١٠٦

فدانا و ١٥ قيراطا و ١١ سهما ملك حسن محمد رضوان وآخرين ناحية

المطرية بموضوع ثمة ٢١ قسم أول (المريس) رقم القطعة ضمن ١١٣

١٢ قيراطا وسهم ملك حسين عامر بدر الدين وورثة أحمد

وحسين أولاد حسين عامر ناحية المطرية بموضوع ثمة ٢١ قسم أول

(المريس) رقم القطعة ١١٥

قيراط و ١٠ أسهم ملك حسين عامر بدر ندين وورثة أحمد

وحسين أولاد حسين عامر ناحية المطرية بموضوع رقم ٢١ قسم أول

(المريس) رقم القطعة ١١٦

فدانا و ٣ قيراطا وسهمان ملك خليل رضوان والسبت جليله السيد

رضوان وحسن محمد رضوان والسبت نسيه أحمد ناحية المطرية بموضوع

ثمة ٢١ قسم أول (المريس) رقم القطعة ١١٨

الجملة : ٦ أفدنة و ٥ قيراطا و ٨ أسهم .

يصادقها ممثل السلطة بالقاهرة

(بمضاء)

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٧ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون

رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦٢ لسنة ١٩٧٣ بتشكيل مجلس

إدارة الشركات التابعة للهيئة العامة لاستصلاح الأراضي

(ب) تقع بمحوض الثانية عشر ثمة ٢١ قسم أول الرئيسي ضمن ١٠٦ ،
ضمن ١١٣ القطعة ١١٥ ، و القطعة ١١٦ والقطعة ١١٨ .

الحد البحري : باقى القطع ١١٣ و ١٠٦ بمحوض بطول حوالى ١٥٩ مترا
هو جزء من الحد القبلى للأرض الجارى تخصيصها لمشروع صناعة أجهزة
التهكم الكهرو بائية والتوسع فى صناعة المحولات .

الحد الشرقى : باقى القطع ١١٣ و ١٠٦ بمحوض بطول حوالى ٢٢٤ مترا بعضه
جزء من الحد القبلى لمشروع التوسع فى صناعة المحولات .

الحد القبلى : باقى القطع ١١٣ ، ١١٦ ، ١١٨ بمحوض بطول حوالى
١٠٠ مترا وهو محور شارع مقرر إنشاءه فى تقسيم المنطقة المد بمعرفة
إدارة التخطيط والتعمير بمحافظة القاهرة .

الحد الغربى : باقى القطعة ١١٣ بمحوض بطول حوالى ٢٢٤ مترا وهو
محور الشارع المائل على حراج شركة النيل العامة لنقل البضائع إحدى
شركات المؤسسة المصرية العامة للنقل الداخلى .

ملحوظة :

يستقطع من هذه الأرض المساحة السابق نزع ملكيتها لمشروع مركز
خط جودة الإنتاج الصناعى المدرج بتصلة المساحة تحت رقم ١٥٠ صناعة
ذلك لى يتضمن الفرار الحديد مساحة مضمات نصف الشوارع
المحيطة للموقع التى لم يسبق نزع ملكيتها فى مشروع الأصلى .

الملكىة :

جزء منه وقف المغفور له اسماعيل باشا و الجزء الآخر ملك الأشخاص
الواردة ذكرهم فى المذكرة المرافقة .

موافقة الملاك من عدمه

وافقت محافظة القاهرة على الجزء الخاص بالأوقاف باعتبارها المشرقة
على قبيل وزارة الأوقاف - أما الجزء الآخر ملك الأهالى الذين غالوا
فى التسير .

تحديد الاتجاه اللازم للمشروع :

تكتفى بهذه المساحة .

شرايط المشروع :

موقع على الخطوط المساحية بموقع التوسع و المشروع .

موافقة المحافظ :

وافق السيد محافظ القاهرة فى ٢٥ أبريل سنة ١٩٧٠ بموجب اقرار
رقم ٧٠٠ لسنة ١٩٧٠ على نزع ملكية هذه الأرض لمشروع التوسع لمركز
خط جودة الإنتاج الصناعى بالمطرية بالقاهرة .

لك ذلك فقد أعد مشروع قرار رئيس الجمهورية باعتبار مشروع التوسع
مركز ضبط جودة الإنتاج الصناعى من أعمال الهيئة العامة للاصنلاء عليه
طريق التنفيذ المباشر .

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس علي عبد العزيز خضر، مديراً عاماً لشركة وادي كوم امبو من مستوى الإدارة العليا (الربط المالي ١٤٠٠/١٨٠٠ جنيه) وعضواً بمجلس إدارتها .

مادة ٢ - على وزير الدولة لاستصلاح الأراضى تنفيذ هذا القرار ما صدر بمراسلة الجمهورية في أول سفر سنة ١٣٩٢ (٦ مارس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٨ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس محمد عبد الوهاب سليمان عليان، في وظيفة مدير عام الإدارة الهندسية بمستوى الإدارة العليا (١٤٠٠/١٨٠٠ جنيه) بشركة مواد الصباغة والكماويات وعضواً بمجلس إدارتها .

مادة ٢ - على وزير الصناعة والبتروكيمياويات والثروة المعدنية تنفيذ هذا القرار ما صدر بمراسلة الجمهورية في أول سفر سنة ١٣٩٢ (٦ مارس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٩ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس عبد المنعم اسماعيل أحمد ، رئيساً لمجلس إدارة الشركة المصرية للإنشاءات المعدنية "ميتالكو" .

مادة ٢ - على وزير الصناعة والبتروكيمياويات والثروة المعدنية تنفيذ هذا القرار ما

صدر بمراسلة الجمهورية في أول سفر سنة ١٣٩٢ (٦ مارس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٠ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون

رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد فئات ومرتبئات وبدلات التمثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة

والشركات التابعة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٦٠ لسنة ١٩٧٢ بإعادة تشكيل

مجالس إدارات الشركات التابعة للتوسعة المصرية العامة للنقل البحري ؛

قرار :

مادة ١ - تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة شركة اسكندرية للتوكيلات الملاحة على النحو التالي :

السيد / محمود مجدى سلامة رئيساً
السيد / محمد السباعى فوزى ، مدير عام توكيل أبو سمبل للملاحة
السيد / سعيد ياقوت التجار ، مدير عام توكيل آمون للملاحة
السيد / مصطفى ماهر يونس ، مدير عام توكيل ممفيس للملاحة
السيد / فؤاد قهسى وزق الله ، مدير عام توكيل طيبة للملاحة

مادة ٢ - على وزير النقل البحري تنفيذ هذا القرار ما

صدر بمراسلة الجمهورية في أول سفر سنة ١٣٩٢ (٦ مارس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات